

٧٩ - تریص بعد از موت زوج

و نیز در رساله سؤال و جواب :

" سؤال : از آیه مبارکه و ان آیتها خبر الموت .

جواب : مراد از لبث اشهر معدودات نه ماه است¹

¹ در قرآن است قوله تعالى : " و الَّذِينَ يَتَوَقَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِلْأَزْوَاجِ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَا مِنْكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَا فِي أَنْفُسِنَا مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

في الوفاة فيجب على الزوجة مطلقاً الاعتداد اربعة اشهر و عشرة ايام ان كانت حرة و نصفها ان كانت امة و في باقي الاسباب الموجبة للفرقة تعيد ذات الاقراء المستقيمة الحيض بثلاثة اطهار و ذات الشهود و هي التي لا يحصل لها الحيض المعتاد و هي في من المحيض تعتد بثلاثة اشهر و الا فيه بطهرين او خمسة او خمسة و اربعين يوماً وعدة الحامل وضع الحمل (كتاب اللمعة الدمشقية)